مدخل :
تعريفات عامة

- تعريف بالآباء والأولاد .
- العلاقة بين الآباء والأولاد في الإسلام .
- المسئولية المعنية حدودها وآثارها .
- بعض ما ورد في فضل تربية الأولاد .

مدخل : تعريفات عامة

ـ تعريف بالآباء والأولاد :

قال علماء اللغة : أصل الأب (أَبَوٌ) محركة ، لأن جمعه آباء مثل قفو وأقفاء ورحى وأرحاء فالذاهب منه واو ، لأنك تقول في التثنية أبوان . . . ويجمع أيضاً على أبون وأبوٌ وأُبُوَّة ، يقال : أبوت وأبيت صرت أباً ، وأبوته إباوة -بالكسر- صرت له أباً ، والاسم : الإبواء ، وتأبّاه اتخذه أبا . . . وأبو المرأة زوجها[1] .

والأب : الوالد ويطلق على الجد والعم والصاحب وعلى من كان سبباً في إيجاد شيء أو ظهوره أو إصلاحه ، والأبوان الأب والأم[2] .

قالوا : والابن : الولد ، أصله بنيٌ أو بَنَوٌ وجمعه أبناء ، والاسم البنوة[3] .

والولد : اسم يجمع الواحد والكثير والذكر والأنثى .

والولد : -محركة وبالضم والكسر والفتح- واحد وجمع ، وقد يجمع على أولاد وولدة وإلدة -بكسرهما- وولْد -بالضم-[4] .

مما سبق يتبين أن لفظة الأب تتضمن خصائص الوالدية بكل صورها وأبعادها سواء كان بالأصالة وهو الوالد ، أو التبعية فيدخل فيه العم والمعلم والمربي والكافل ونحو ذلك .

وكذلك الولد ، يطلق على الابن والبنت الصلبيين ، وقد يطلق على من يجمعهم معنى من معاني البنوة كالتلميذ والخادم واليتيم ونحوه .

ولنتأمل هذه المعاني اللغوية الثرَّة على هدى الكتاب والسنة ولا فرق بين المفهوم اللغوي والاصطلاحي للفظ الأب والولد :

---

(١) انظر القاموس المحيط -للفيروز آبادي باب الواو والياء ٢٩٧/٤ ، ولسان العرب لابن منظور مادة (أبي) ١٤/ ٦ - ٧ .

(٢) المعجم الوسيط مادة (الأب) ٣/١ .

(٣) القاموس المحيط باب الواو والياء ٣٠٥/٤ .

(٤) لسان العرب مادة (ولد) ٤٦٧/٣ والقاموس المحيط باب الدال ٣٤٧/١ .

فالأبوة اسم جامع لمعاني الوالدية بكل ما تحمله هذه اللفظة من مشاعر الإنسانية وعواطف الوالدية الحانية .

والأب في التنزيل الحكيم يطلق على الوالد ، ويطلق على الأم مع الأب ، ويطلق على الجد الذي هو أب الأب وإن علا ، ويطلق على العم .

- ودونك بعض الأمثلة على ذلك :

فمن إطلاقه على الوالد وهو الاستعمال الأصيل ، قول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[1]

وقال في موضع آخر : ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴾[2] .

وأبوه هو آزر كما نصت الآية الشريفة وليس بعمه كما زعمه بعض المفسرين إذ لا دليل عليه .

- والأم مع الأب يطلق عليهما الأبوان ، كما في آية المواريث : ﴿ . . . وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ . . . ﴾[3] ، والوالدان هما الأبوان أي الأب والأم ، كما في قوله تعالى : ﴿ . . . وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا . . . ﴾[4] .

- والخالة أم كما في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «الخالة بمنزلة الأم»[5] .

وعليه فتلحق الخالة بالأم في هذا الإطلاق ، ومنه قوله تعالى في قصة يوسف :

---

(١) سورة الأنعام : الآية ٧٤ .

(٢) سورة مريم : الآيتان ٤١ ، ٤٢ .

(٣) سورة النساء : الآية ١١ .

(٤) سورة الإسراء : الآية ٢٣ .

(٥) رواه البخاري في كتاب الصلح (٢٧٠٠) ، وأبو داود في كتاب الطلاق (٢٢٨٠) ، والترمذي في كتاب البر والصلة (١٩٠٤) وقال : حديث حسن صحيح .

﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ . . . ﴾[1] . على تفسير من قال بأن المقصود أبوه وخالته وهو مرجوح .

- والجد أب وإن علا ، وفي هذا قول الباري جل ذكره في قصة يوسف بن يعقوب عليهما السلام : ﴿ وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ . . . ﴾[2] فسمى الجد وأباه أباً ، لأن إسحاق جد يوسف الأدنى ، وإبراهيم جده الأعلى ، وكلاهما أبواه وآباء الإنسان أجداده مهما علوا قال تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ . . . ﴾[3] .

- والعم أب إن ذكر مع الأب كما في قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾[4] .

هذا ولا يصح الانتساب لغير الأب الذي هو الوالد لقول الباري جل ذكره : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾[5] .

هذا عن الأبوة ومرادفاتها ومدلولها اللغوي والاصطلاحي .

أما البنوة والولادة ، فالولد كما سبق ذكره يطلق على المفرد والجمع والذكر والأنثى وأصل استعماله في الولد الصلبي كقول إبراهيم الخليل لابنه : ﴿ . . . يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ . . . ﴾[6] . على القول

---

(١) سورة يوسف : الآية ١٠٠ .

(٢) سورة يوسف : الآية ٦ .

(٣) سورة المؤمنون : الآية ٦٨ .

(٤) سورة البقرة : الآية ١٣٣ .

(٥) سورة الأحزاب : الآية ٥ .

(٦) سورة الصافات : الآية ١٠٢ .

الصحيح وهو أن الذبيح إسماعيل ، عليهم جميعاً السلام ، و أيضاً قول لقمان لابنه : ﴿ . . . يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾[1] .

وبنو آدم : أولاده وذريته على اختلاف ألسنتهم وألوانهم ، وولد الإنسان : بنوه وبناته من صلبه كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ . . . ﴾[2] .

والولد : بنو الإنسان وبنو بنيه كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ . . . ﴾[3] ، وقد يسمى ولد الولد حفيداً كما في قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً . . . ﴾[4] .

وقد يطلق لفظ (الولد) أو (الابن) تجوزاً على من يشملهم الإنسان بعطفه وشفقته كالتلاميذ واليتامى وصغار السن ، ومنه حديث أنس رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : «يا بني»[5] .

وعلى ما تقدم :

فإنه يقصد بعنوان الكتاب وهو (مسئولية الآباء تجاه الأولاد) : تلك المسئوليات والواجبات التي تقع على كاهل الأبوين على الأصالة نحو أولادهم بما تتضمنه مجالات التربية والتقويم والتهذيب والتغذية والصيانة والتعهد والرعاية ، كما يقصد ضمنا من يلحق بالأبوين ممن هم في مكانتهما في حال فقدهما أو فقد أحدهما بالموت أو العجز ، سواء من أدلى بوشيجة القرابة النسبية كالأعمام والأجداد ونحوهم ، أو من كان أباً معنوياً كالمربي والمعلم والإمام .

(١) سورة لقمان : الآية ١٣ .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٣٣ .

(٣) سورة الأنفال : الآية ٢٨ .

(٤) سورة النحل : الآية ٧٢ .

(٥) رواه مسلم في كتاب الآداب (٢١٥١) واللفظ له ، والترمذي في كتاب العلم (٢٦٧٨) وقال حسن غريب .

ـ العلاقة بين الآباء والأولاد :

العلاقة بين الآباء والأولاد علاقة الأصول بالفروع ، وهي أقوى علاقة وأثبت عرى ، إنها علاقة النسب والدم وعلاقة الإرث الحسي والمعنوي ، والآباء أقرب الناس إلى الأولاد ، كما أن الأولاد أعز ما يحبه الإنسان فطرة وسجية ، فهي إذاً علاقة استمداد واتساق وليس فوق رابطة الدم والنسب ورابطة الفرع بالأصل سوى رابطة الإيمان التي تعلو كل رابطة وتسمو على كل وشيجة .

يستمد الأبناء من آبائهم الصفات الخَلقية والخُلقية ، كما يتمسكون بموروثاتهم الفكرية والعقدية ويلاحون عنهم ويحتمون بما لهم من مكانة اجتماعية أو مكتسبات ويشيدون بها ، يفعلون ذلك بدافع الحمية والسجية ، فالأبوة هي العطاء كما تراها البنوة وكما يتبادر إلى الحس .

وفيما يلي أهم ملامح هذه العلاقة الفطرية بين الآباء والأولاد :

أ ـ افتخار الأولاد بمآثر الآباء :

وهو افتخار واعتداد لم يعبه الشرع إذا كان باعثاً على الخير ، بأن يسلك الأبناء مسالك آبائهم في الخير والرشد ، فحب الآباء والاعتزاز بمآثرهم سجية في الإنسان لم يحاربها الدين الحنيف ، بل هذبها وجعلها من منطلقات السمو نحو الفضائل والمناقب ، ومن بواعث التأسي بهم في المحامد والمكارم .

ومما يدل على ذلك قول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا . . . ﴾[1] .

ومن أوجه التفسير للآية الشريفة : فاذكروا الله كذكر الأبناء الصغار للآباء إذا قالوا أبَه أمّه ![2] .

وتأمل كيف طفق الناس يُذكّرون مريم لما جاءت بولدها عيسى عليهما السلام

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٠٠ .

(٢) انظر النكت والعيون -للماوردي ٢٦٢/١ وزاد المسير- لابن الجوزي ٢١٥/١ .

من غير أب بقدرة الله ، إذ قالوا : ﴿ يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمۡرَأَ سَوۡءٖ وَمَا كَانَتۡ أُمُّكِ بَغِيّٗا ﴾[1] .

وسواء كان هارون أخا موسى أو غيره أو كانت مريم من نسله فنسبت إليه كما يقال للتميمي يا أخا تميم وللمضري يا أخا مضر[2] ، فإن تذكيرها بأصلها الطيب الخيّر فيه حفز لها إلى معالي الأمور ، وكأنهم قالوا لها يا أيتها المنتسبة إلى هارون ما كان أبوك يأتي الفواحش ولا كانت أمك زانية فلماذا تورطت في إتيانك بهذا الولد ولا زوج لك ؟! .

وهم لا ريب مخطئون لأنها ما بغت وحاشاها لكنها أتت بعيسى عليه السلام من غير أب ليكون للناس آية على قدرة الله تعالى ومشيئته .

ويؤخذ من هذا أن تذكير الولد المنحرف بأبويه الصالحين أسلوب في تربيته إذ يتضمن ذلك حافزاً له إلى أن يسلك مسلك أبويه في صلاح الحال واستقامة السيرة ، فالعصبية والحمية نزاعة إلى موافقة الآباء لا مخالفتهم .

وهذه الموافقة والمتابعة إنما تحمد إن كانت في الخير ، أما إن كانت في الشر فهي البلاء ! .

وقد عاب كتاب الله على الكفرة حميتهم الجاهلية إذا دعوا إلى الإيمان والتوحيد ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ ﴾[3] .

ب ـ انتفاع الأبناء بصلاح الآباء :

وهو انتفاع يسري في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، أما في الدنيا فإن الأب الصالح أو الأم الصالحة يحفظ الله تعالى ببركة صلاحهما أو صلاح أحدهما

(١) سورة مريم : الآية ٢٨ .

(٢) تفسير ابن كثير ١٣٢/٣ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٧٠ .

الولد في الدنيا من كثير من الآفات والمصائب ، إما بدعائهما وإما بمحض رحمة الله وتفضله وإحسانه .

ومما يدل عليه قول الله تعالى في قصة الغلامين اليتيمين : ﴿ وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِى ٱلْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى ۚ ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾[1] .

قال ابن كثير : فيه دليل أن الرجل الصالح يحفظ في ذريته وتشملهم بركة عبادته في الدنيا والآخرة بشفاعته فيهم ورفع درجتهم إلى أعلى درجة في الجنة لتقر عينه بهم كما جاء في القرآن ووردت به السنة[2] .

وهذا الحفظ الإلهي يسري في الولد بصلاح والده سواء أكان الولد في مستوى صلاح والده أم لا ما دام مسلماً . كما قال الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما : حفظا بصلاح أبيهما وما ذكر منهما صلاح[3] وفي التنزيل الحكيم : ﴿ إِنَّ وَلِيِّىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[4] .

أي : لا غيرهم ، والصلاح هنا هو الإسلام ، لأن الله ليس ولياً للكافرين .

وانتفاع الولد بصلاح الوالد في الدنيا أمر لاغنية عنه ، وهو أعظم من الانتفاع المادي ، أما في الآخرة فهو أعظم من انتفاعه في الدنيا ، ويكون بالشفاعة في دخول الجنة أو رفع درجاته ، ودليله قول الله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدتَّهُمْ وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[5] .

---

(١) سورة الكهف : الآية ٨٢ .

(٢) تفسير ابن كثير ١١١/٣ .

(٣) تفسير الطبري ٦/١٦ .

(٤) سورة الأعراف : الآية ١٩٦ .

(٥) سورة غافر : الآية ٨ .

وشرط هذا الانتفاع أن يكون من أهل الإيمان والعمل الصالح كما ذكره أهل العلم[1] . إذ تنقطع الأسباب في ذلك اليوم العظيم سوى سبب الإيمان والعمل الصالح كما قال تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾[2] ، وقال في موضع آخر : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَّا يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئًا ﴾[3] .

قال الإمام ابن القيم : لا يشفع أحد لأحد يوم القيامة إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ، فإذنه سبحانه في الشفاعة موقوف على عمل المشفوع له من توحيده وإخلاصه ، ومرتبة الشافع من قربه عند الله ، ومنزلته ليست مستحقة بقرابة ولا بنوة ولا أبوة ، وقد قال سيد الشفعاء ﷺ وأوجههم عند الله لعمه ولعمته وابنته : «لا أغني عنكم من الله شيئاً» رواه أبو هريرة رضي الله عنه[4][5] .

ج ـ انتفاع الآباء بصلاح الأبناء :

وهو -أيضاً في الدنيا والآخرة- أما في الدنيا فبالنفع المادي وصلة الرحم والبر بالوالدين والإحسان إليهما حتى وإن كانا كافرين ، ومن المعلوم أن بر الوالدين من أعظم الحقوق بعد حق الله تبارك وتعالى ، لذا قرن الله تباركت أسماؤه حقه بحقهما في غير ما آية من كتابه المجيد من مثل قوله : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾[6] .

(١) انظر تفسير الطبري ٢٤/٣٠ ، وفتح القدير للشوكاني ٤/٤٨٢ ، وتفسير السعدي ٧/٥٠ .

(٢) سورة الشعراء : الآيتان ٨٨ ، ٨٩ .

(٣) سورة لقمان : الآية ٣٣ .

(٤) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الوصايا حديث (٢٧٥٣) ومسلم في كتاب الإيمان (٢٠٤) .

(٥) تحفة المودود ص ٤٨ .

(٦) سورة الإسراء : الآية ٢٣ .

وقيام الآباء بمسئولياتهم تجاه الأبناء من حسن الرعاية وكمال التربية يزرع فيهم القيام بحق الوالدين لا سيما عند الكبر لأن المنبت الطيب يجيء بالثمرة الطيبة وكذلك العكس إلا من عصم الله .

ومما ورد في بر الوالدين الكافرين حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : **قدمت عليَّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت : قدمت عليَّ أمي وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال : «نعم صلي أمك»**[1] .

ومن بر الوالدين بذل المعروف وخفض الجناح ولين الجانب وترقيق القول واحتمال ما قد يبدر منهما ، وسد حاجاتهما وتمكينهما من كل ما يحتاجانه .

وفي حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي ﷺ : **«إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه»**[2] .

وأما ما ينتفع به الوالدان بصلاح ولدهما في الآخرة فإنما يتحقق بشرط الإيمان والعمل الصالح كما سبق ، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : **«إن الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أنى لي هذا فيقال باستغفار ولدك لك»**[3] رواه أبو هريرة رضي الله عنه .

وعليه فالولد الصالح لا يقطع بره بوالديه بل يصلهما بالدعاء والخير .

د ـ تحريم الانتساب لغير الآباء :

وهو تشريع تحفظ به الأنساب ، وتضبط به الحقوق المترتبة على ذلك ، والانتساب

---

(١) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الهبة (٢٦٢٠) واللفظ له ، ومسلم في كتاب الزكاة (١٠٠٣) .

(٢) رواه أصحاب السنن : أبو داود في كتاب البيوع (٣٥٢٨) ، والترمذي في كتاب الأحكام (١٣٥٨) وقال حديث حسن صحيح ، والنسائي في كتاب البيوع (٤٤٥٢) ، وابن ماجه في كتاب التجارات (٢٢٩٠) واللفظ لأبي داود والنسائي .

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب الأدب (٣٦٦٠) .

إنما يكون إلى الأب الوالد لا إلى غيره ، ولقد أبطل الإسلام عادة التبني التي كانت شائعة في الجاهلية ، وفي هذا يقول الباري سبحانه : ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ۝٤ ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[1] .

ومن التدابير الشرعية أن حرم الإسلام سائر العلاقات المنحرفة بين الرجال والنساء ، وشرع النكاح المعروف وجعله الطريق الوحيد إلى الانتساب إلى الآباء ، ومن انتسب إلى غير أبيه بعد علمه فقد أتى كبيرة تستوجب عقابه ولعنه وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : «**من انتسب إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**»[2] .

هـ ـ تلاحم وتعاضد كيان الآباء والأبناء :

وهو ثمرة لما تقدم من أوجه العلاقة بين الآباء والأبناء ، فبين الأبوين والأولاد وشائج متداخلة وعرى محكمة يساند بعضهم بعضا في الدين والدنيا ، منها -سوى ما تقدم- التوارث بشرط الإسلام ، ومنها قضاء الديون ورد الودائع ، ومنها قضاء الفرائض التى تشرع فيها النيابة كالحج والعمرة والصدقة والصوم .

- حدود مسئولية الآباء تجاه الأولاد :

تتنوع مسئوليات الآباء كماً ونوعاً ، وتأخذ أبعاداً متعددة لتشمل كل متطلبات الحياة السوية ، فعلى البعد الزماني : يتحمل الآباء مسئولياتهم نحو الأولاد قبل

(١) سورة الأحزاب : الآيتان ٤ -٥ .

(٢) رواه ابن ماجه في كتاب الحدود (٢٦٠٩) واللفظ له ، وأحمد في مسند بني هاشم (٢٨٨٠) .

الإنجاب بحسن اختيار الزوجة الصالحة التي ستكون محضناً صالحاً ومدرسة تربوية للأولاد وحتى الممات ، وعلى البعد المكاني : لا بد من تهيئة البيئة الصالحة والأسرة الفاضلة بتوخي المجتمع الإسلامي الأمثل ، وعلى البعد التربوي : تشمل مسئوليات الآباء كل متطلبات المولد وحاجاته الأساسية والتكميلية ، بسد حاجاته البدنية والعقلية والروحية والنفسية ، وكذلك العمل الدؤوب على تحصين الولد ضد مواقع العطب .

ومن تأمل معطيات الدين الحنيف في منهاج تربية الأولاد يدرك مدى الشمولية التي يتسم بها ذلك المنهاج ، ولنأخذ مثلاً في عجالة على ذلك ما بوب به البخاري رحمه الله العديد من كتب الصحيح : ففي كتاب الوضوء باب بول الصبيان ، وفي كتاب الأذان باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم فى الصلاة ، وفي كتاب الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم وباب خروج الصبيان إلى المصلى ، وفي كتاب الجنائز باب صفوف الصبيان مع الرجال في الجنائز وباب صلاة الصبيان مع الناس على الجنائز ، وفي كتاب الحج باب حج الصبيان ، وفي كتاب الصوم باب صوم الصبيان ، وفي كتاب الشهادات باب بلوغ الصبيان وشهادتهم ، وفي كتاب الجهاد باب قتل الصبيان في الحرب وأنه نهي عنه ، وفي كتاب الاستئذان باب التسليم على الصبيان .

وهذا غيض من فيض مما تزخر به كتب المصادر الإسلامية وفي هذا دلالة على اهتمام الإسلام بالمسلم منذ طفولته وصباه ، وأن المنهج الإسلامي في تربية الأولاد من الدقة والشمولية بمكان لا تجد له نظيراً في المناهج الأخرى القاصرة إذ يزخر بالكثير كما سنرى إن شاء الله في أبواب التربية الرئيسة : العقائد والعبادات والمعاملات .

- بعض ما ورد في فضل تربية الأولاد :

الولد نعمة من حيث هو هبة من الله امتن بها على والديه ، وإن صلح ورشد فهو نعمة فوق نعمة تستوجب شكر الباري المنعم جل وعلا ، والولد نعمة من حيث هو ميدان لكسب الحسنات بما يتكبده الوالدان من مشقة تربيته وتغذيته

ورعايته وحسن تأديبه ، وتحمل ما قد يصدر منه ، وما ورد في تربية الولد من فضل ما ألخصه في الفقرات التالية :

- الحث على طلب الذرية الصالحة :

وهو دأب الأنبياء والصالحين ، ذلك أن الولد نعمة وهو امتداد لأبويه ، والله تعالى امتن على الناس فقال : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً . . . ﴾[1] .

وقال عن الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام وهم صفوة الناس وقمتهم في الكمالات البشرية : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً . . . ﴾[2] .

وقص علينا القرآن العظيم قصص أنبياء سألوا الله نعمة الولد الصالح ، منهم زكريا الذي قال : ﴿ . . . رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾[3] .

وقال تعالى عن عباده الصالحين : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾[4] .

ولقد كان للنبي ﷺ عدد من الأولاد أولهم القاسم وبه كان يكنى ، ثم زينب ، ثم رقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة ، ثم عبدالله ، وكلهم من خديجة ولم يولد له من زوجة غيرها ، ثم ولد له بالمدينة إبراهيم من سريته مارية القبطية ، وكل أولاده توفوا قبله إلا فاطمة فإنها تأخرت وفاتها بعده ستة أشهر[5] .

وقد قال العلماء ينبغي للمسلم أن يجعل في نكاحه نية لطلب الذرية الصالحة حتى يؤجر على ذلك ، ولقد قال النبي ﷺ لجابر رضي الله عنه لمّا تزوج : « **الكيس الكيس يا جابر**»[6] . يعني عليك بطلب الولد .

---

(١) سورة النحل : الآية ٧٢ .

(٢) سورة الرعد : الآية ٣٨ .

(٣) سورة آل عمران : الآية ٣٨ .

(٤) سورة الفرقان : الآية ٧٤ .

(٥) انظر زاد المعاد لابن القيم ١/١٠٣-١٠٤ .

(٦) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب النكاح (٥٢٤٥) ومسلم في كتاب الرضاع (٧١٥) .

- فضل تربيتهم على العقيدة الإسلامية ولوازمها :

تربية الأولاد على العقيدة الإسلامية من أعظم وأجل مسئوليات الآباء لا يوازيها في الفضل والأهمية شيء آخر ، لا سيما التوحيد ومستلزماته فيُبَصَّر الولد منذ سن التمييز بتوحيد الله عز وجل ويُلقن مبادئ الدين (كمراتب الدين ، وأصوله الثلاثة) بالأسلوب المناسب لمداركه وعقله ، وتأثير الوالدين في هذا أعمق وأثرهما أبقى كما سبق في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : **«ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»**[1] .

ومتى صلح الولد واستقام أمره ورشد كان خيره لنفسه ولوالديه ولمجتمعه ، ومتى كان من أهل التوحيد الذين لا يشركون مع الله غيره فاز بسعادة الأبد ، وتعليم الولد ذلك وتبصيره به من أعظم مسئوليات الوالدين وهو من أهم ما استرعاهما الله عليه كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : **«كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، الإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهل بيته ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها»** الحديث[2] .

وسيأتي الحديث مفصلا عن التربية على العقيدة إن شاء الله .

- فضل إعالتهم وسد حاجاتهم :

للطفل كغيره من الكائنات حاجات مادية كالمطعم والمشرب والملبس والمداواة والترفيه ، ومعنوية كالحب والحنو والشفقة والرحمة وتنمية المدارك وغرس الفضائل ، والقيام بذلك كله فيه أجر عظيم إن صلحت في ذلك نية الأبوين أو من في حكمهما كالأخ والعم والكافل والوصي ، ففي فضل سد الحاجات المادية للولد حديث أنس رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : **«من عال جاريتين حتى**

(١) متفق عليه : وقد تقدم ص ٥ .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الجمعة (٨٩٣) ، ومسلم في كتاب الإمارة (١٨٢٩) .

تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو ، وضم أصابعه»[1] .

وهذا ولا شك فضل عظيم ، وليس يقتصر هذا الفضل على إعالة البنات وقد جاء هذا الفضل في إعالتهن لأن النفوس تحب وتميل إلى البنين ، بل يشمل الأخوات لا سيما إن كن قاصرات ، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «**من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة**» . وفي رواية : «ثلاث أخوات أو ثلاث بنات ، أو بنتين أو أختين»[2] .

والإعالة تشمل سد سائر أنواع الحاجات التي يحتاج إليها الأولاد .

وأما حاجات الأولاد المعنوية والأدبية -ولا تقل أهمية عن احتياجاتهم المادية- ففيها أيضاً فضل عظيم لأنها تمثل مظهراً من مظاهر الأخلاق الإسلامية التي يغرسها الآباء في الأولاد ، ومن الأمثلة عليها شفقة النبي ﷺ ورحمته بالصبيان ، وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت : **قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا : أتقبلون صبيانكم؟! قالوا : نعم ، فقالوا : لكن والله ما نقبلهم ، فقال النبي ﷺ : «أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة»**[3] .

- فضل احتساب من يموت من الأولاد :

لا ينقطع الفضل والأجر بموت الولد ، بل يكتب لوالديه الأجر إن احتسباه وصبرا على موته ، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه **قال : قال النبي ﷺ : «ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار» ، قالت امرأة : واثنين؟!**

---

(١) رواه مسلم في كتاب البر والصلة (٢٦٣١) واللفظ له ، والترمذي (١٩١٤) وقال حسن غريب .

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأدب (٥١٤٧) واللفظ له ، والترمذي في كتاب البر والصلة (١٩١٢) .

(٣) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الأدب (٥٩٩٨) ومسلم في كتاب الفضائل واللفظ له حديث (٢٣١٧) .

قال : «واثنين» . وفي رواية : «**ثلاثة لم يبلغوا الحنث**»[1] .

ولئن كان الخطاب في الحديث الشريف للأمهات المسلمات فلأن وجدهن أكبر على موت أولادهن من الآباء .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : «**لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم**»[2] .

---

(١) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الجنائز (١٢٥٠) ، ومسلم في كتاب البر والصلة (٢٦٣٤) .

(٢) متفق عليه : رواه البخاري في كتاب الجنائز (١٢٥١) ، ومسلم في كتاب البر والصلة (٢٦٣٤) واللفظ له .